



MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister

دولة الكويت



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

المرجع
التاريخ 2025/ 1 / 16

قرار وزاري رقم (25 / 2025)
بشأن إضافة بعض البرامج الدراسية والدرجات العلمية إلى قائمة مؤسسات التعليم العالي
التي يُسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا
في الجمهورية اللبنانية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010م الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار وزاري من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الأكاديمي رقم (2014/12) الصادر بتاريخ 14 مايو 2014م بشأن السماح للطلبة الراغبين بالدراسة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا بالجمهورية اللبنانية الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي الواردة في القرار.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014م المتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (2014/5) بشأن تحديد معايير اختيار مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي في عمان - المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 10 ديسمبر 2024م .
- وبناءً على توصية لجنة اقتراح معايير ومراجعة وتحديث قوائم مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت باجتماعها الحادي والعشرون المنعقد بتاريخ 23 ديسمبر 2024م.
- وبناءً على عرض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

الصفحة 1 من 2 (بشأن إضافة بعض البرامج الدراسية والدرجات العلمية إلى قائمة مؤسسات التعليم العالي التي يُسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في الجمهورية اللبنانية)



MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister

دولة الكويت



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

المرجع
التاريخ

(تقرر)

مادة أولى: إضافة برنامج الماجستير في الفنون والعمارة الإسلامية في الجامعة اللبنانية الأمريكية إلى القرار الأكاديمي رقم (2014/12) الصادر بتاريخ 14 مايو 2014م، والتي يسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في الجمهورية اللبنانية.

مادة ثانية: يجب أن تكون الدراسة بنظام الحضور المنتظم خلال الأسبوع الدراسي وأن يتبع البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة نظام التعليم التقليدي.

مادة ثالثة: يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية، وذلك بتخريج الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.

مادة رابعة: يجب مراعاة القرارات المنظمة للالتحاق ولنظام الدراسة في مؤسسات التعليم خارج دولة الكويت. ويجب مراعاة أن تكون الدرجات العلمية قد استوفت متطلبات الحصول عليها وفقاً للقرارات المنظمة لها الصادرة من وزارة التعليم العالي في دولة الكويت.

مادة خامسة: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويُلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مادة سادسة: على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

د. نادر عبدالله محمد الجلال

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

د. نادر عبدالله محمد الجلال
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأصل إلى: مكتب وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

نسخة إلى: مكتب وكيل وزارة التعليم العالي.

مكتب المدير العام للجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.

الصفحة 2 من 2 (بشان إضافة بعض البرامج الدراسية والدرجات العلمية إلى قائمة مؤسسات التعليم العالي التي يُسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في الجمهورية اللبنانية)